



### تعميم إلى

السيد رئيس مجلس مدينة حمص

السادة رؤساء الوحدات الإدارية -

إشارة إلى كتاب مديرية الخدمات الفنية رقم ١٦٢٢/ص خ تاريخ ٢٠٢٣/٣/٩ المتضمن معالجة التجاوزات في الحدود الإدارية فيما بينكم وبهدف ضبط حركة البناء والرخص والمخالفات وتحديد المسؤوليات في الوحدات الإدارية وحرصاً على سلامة اتخاذ الإجراء بحق مخالفات البناء والمخالفين والعاملين في الوحدات الإدارية .  
وباعتبار أن الحدود الإدارية يجب أن تشمل كل مساحات المخطط التنظيمي بما فيها مناطق الحماية الخاصة بالمخطط التنظيمي .

يطلب اليكم تدقيق الحدود الإدارية فيما بينكم والعمل على اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعديل هذه الحدود بما ينسجم مع المخططات التنظيمية ومناطق الحماية الخاصة بها .

للمعمل وفق مضمونه وموافاتنا بالنتائج

محافظ حمص  
المهندس نمير حبيب مخلوف

صورة إلى :

- مديرية مكتبنا املووا نتج
- مديرية دعم القرار والتخطيط التقني
- المصنف





B-L

الموضوع: معالجة التجاوزات في الحدود الادارية للبلديات

### السيد محافظ حمص

من خلال متابعة المخططات التنظيمية في ريف المحافظة تعترضنا بعض الحالات تكون فيها بعض المخططات التنظيمية تقع على أكثر من منطقة عقارية ومتجاوزة على الحدود الادارية للوحدات الإدارية المجاورة وذلك لضرورة التنظيم دون معالجة هذا الوضع من قبل الوحدات الادارية المعنية فق الأصول .

- ورد في المادة (٩) من قانون الإدارة المحلية الصادر بموجب المرسوم /١٠٧/ لعام ٢٠١١ ما يلي :

١- تحدث المحافظات وتسمى وتعين مراكزها وحدودها وتعديل بقانون.

٢- تحدث المدن وتسمى وتعين مراكزها وحدودها وتعديل بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير وتحفظ المدن المحدثة سابقاً بصفتها.

٣- تحدث البلديات والبلديات وتسمى وتعين مراكزها وحدودها وتعديل بقرار من الوزير بناء على اقتراح المكتب التنفيذي لمجلس المحافظة.

٤- تحدث الأحياء بقرار من المكتب التنفيذي للوحدة الإدارية

- تسهياً لضبط حركة البناء والرخص والمخالفات ومعالجتها وفق أحكام المرسوم /٤٠/ لعام ٢٠١٢ وتحديد المسؤوليات في الوحدات الإدارية بما فيها مجلس مدينة حمص وحرصاً على سلامة اتخاذ الاجراءات بحق مخالفات البناء والمخالفين والعاملين في الوحدات الإدارية ونظراً لعدم وجود حدود ادارية واضحة بين الوحدات الادارية بما فيها الحدود الادارية لمجلس مدينة حمص مع الوحدات الإدارية المجاورة مما يتطلب إعادة النظر والتدقيق في الحدود الإدارية لكافة الوحدات الإدارية ومعالجة تجاوز بعض المخططات التنظيمية لبعض البلديات على الحدود الإدارية للبلديات المجاورة الأخرى .

- إن تعديل الحدود الإدارية بين الوحدات الادارية يتم وفق تعليمات وزارة الإدارة المحلية رقم ١٣/ج/٦٢ تاريخ ٢٢/١٠/١٩٩٢ المرفق صورة عنها حيث ورد في الفقرة ب- من البند ثانياً من التعليمات المذكورة ما يلي :



يجب ان تشمل الحدود الإدارية كل مساحات المخطط التنظيمي بما فيها مناطق منع البناء الخاصة لحماية هذا المخطط المحددة في المخطط ذاته .

كما ورد في الفقرة -ج- من البند -٢- ما يلي "

" إن تعديل الحدود الإدارية يتم لتعديل حدود المخطط التنظيمي أو النطاق التنظيمي لوحدة إدارية أو بلدية لضم أراضي جديدة من وحدة ادارية أو بلدية مجاورة "


- يرجى الاطلاع ونقترح التعميم على كافة الوحدات الإدارية من أجل تدقيق الحدود الإدارية فيما بينها والعمل على تعديل هذه الحدود بما ينسجم مع المخططات التنظيمية ومناطق الحماية الخاصة بها .

المرفقات : تعليمات وزارة الإدارة المحلية رقم ١٣/ج/٦٢ تاريخ ١٠/٢٢/١٩٩٢

شاكرين رعايتكم

مدير الخدمات الفنية بحمص

المهندس أمين العيسى



١٢/٢٨/٢٠١٧  
وعمم لقرار  
الريواء  
١٤/٢/٢٠١٧